



Asst.Lect. Dasim Muhammed

Kalash ^{*a}

Dealing with the Menstruating Woman: A Comparative Study between Judaism and Islam

ABSTRACT

a) Department of Tafseer and Quranic Sciences ,
College of Islamic Sciences,
Tikrit University, Iraq

KEY WORDS:

Menstruating Woman,
Judaism, Islam, Niddah,
Taharah

ARTICLE HISTORY:

Received: 10 / 11 / 2025

Accepted: 14 / 12 / 2025

Available online: 30 / 12/2025

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCES ISLAMIC SCIENCES JOURNAL , TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE <http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



This study addresses the topic of dealing with women during menstruation in Judaism and Islam, using a comparative methodology between the foundational texts and legal rulings in each religion. The research relied on analyzing texts from the Torah and the Talmud in the Jewish context, and the Holy Quran and the Prophet's Sunnah in the Islamic context, referencing key commentaries and legal texts (Fiqh books). The study concluded that both religions view menstruation as a special state requiring legislative regulation, but with fundamental differences in application. In Judaism, the rulings focus on the concept of "Niddah" (ritual impurity), which necessitates strict physical and social separation, while in Islam, the rulings focus on ritual purity (Taharah) while maintaining the woman's dignity and the continuity of family life in most of its aspects. This study aims to provide an objective understanding of the legislative roots and the philosophies underlying these rulings.

* Corresponding author: E-mail : Basem.hasan@tu.edu.iq

التعامل مع المرأة الحائض: دراسة مقارنة بين اليهودية والإسلام

م.م. باسم محمد حسن كلش

(a) قسم التفسير وعلوم القرآن , كلية العلوم الإسلامية - جامعة تكريت , العراق.

الخلاصة:

تناولت هذه الدراسة موضوع التعامل مع المرأة أثناء فترة الحيض في الديانتين اليهودية والإسلامية، من خلال منهجية المقارنة بين النصوص التأسيسية والأحكام الفقهية في كل منهما. اعتمد البحث على تحليل نصوص من التوراة والتلمود في الجانب اليهودي، والقرآن الكريم والسنة النبوية في الجانب الإسلامي، مع الرجوع إلى أهم التفاسير والكتب الفقهية. توصلت الدراسة إلى أن كلا الديانتين تنتظر إلى الحيض كحالة خاصة تستدعي تنظيمًا تشريعيًا، لكن مع اختلافات جوهرية في التطبيق. في اليهودية، تركز الأحكام على مفهوم "النيداه" (النجاسة الطقسية) التي تستدعي عزلة جسدية واجتماعية صارمة، بينما في الإسلام تركز الأحكام على الطهارة التعبدية مع الحفاظ على كرامة المرأة واستمرارية الحياة الأسرية في معظم جوانبها. تهدف الدراسة إلى تقديم فهم موضوعي للجذور التشريعية والفلسفات الكامنة وراء هذه الأحكام.

الكلمات المفتاحية : المرأة الحائض، اليهودية، الإسلام، النيداه، الطهارة

المقدمة

يمثل الحيض ظاهرة فسيولوجية طبيعية، لكن الأديان الإبراهيمية أولتها اهتماماً تشريعياً خاصاً، مما شكل أنماطاً مختلفة للتعامل مع المرأة خلال هذه الفترة. تأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على التشريعات المنظمة لهذا التعامل في الديانتين اليهودية والإسلامية، وذلك من خلال منهجية مقارنة تكشف عن الروابط والفواصل بين المنظورين. تكتسب الدراسة أهميتها من ندرة الدراسات المقارنة الشاملة التي تجمع بين المصادر الأصلية للديانتين، كما تسهم في تقديم قراءة متوازنة تتصدى للصور النمطية وسوء الفهم. وتسعى للإجابة على التساؤلات الرئيسية التالية: ما هي الأسس النصية لأحكام الحائض في كل دين؟ وما أوجه التشابه والاختلاف بينهما من حيث الفلسفة والتطبيق؟ وما الآثار المترتبة على هذه الأحكام على مكانة المرأة وكرامتها؟

المبحث الأول

المرأة الحائض في الشريعة اليهودية

النصوص التشريعية

ترتكز أحكام الحائض في اليهودية بشكل أساسي على سفر اللاويين في العهد القديم، حيث ورد تفصيل دقيق لأحكام النجاسة والطهارة فقد جاء فيه: "وَإِذَا كَانَتْ امْرَأَةٌ يُجْرِي دَمَهَا سِيلًا، فَنَلَبَثُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي طَمَثِهَا، وَكُلُّ مَنْ مَسَّهَا يَكُونُ نَجِسًا إِلَى الْمَسَاءِ"⁽¹⁾، وأيضاً: "وَكُلُّ مَا تَضَطَّعَ عَلَيْهِ فِي طَمَثِهَا يَكُونُ نَجِسًا، وَكُلُّ مَا تَجَلَسَ عَلَيْهِ يَكُونُ نَجِسًا" هذه الأحكام كانت جزءاً من الشريعة الموسوية التي تنظم الطهارة والنجاسة في المجتمع اليهودي القديم؛ في الإسلام، هناك اختلاف في الأحكام؛ فبينما تُمنع الحائض من بعض العبادات، لا تُعتبر نجسة بذاتها، ولا يُحكم على ما تجلس عليه أو تضطجع عليه

(¹) (التوراة، سفر اللاويين، 15: 19)

بالنجاسة إلا إن وُجد أثر دم. هذه النصوص تشكل اللبنة الأولى لمفهوم "Niddah" (النيداه)، وهي كلمة عبرية تعني "منفصلة" أو "معزولة"، مما يعكس وضعها خلال هذه الفترة⁽¹⁾.

أولاً: أحكام النيداه والعزلة

في الشريعة اليهودية، تعتبر الحائض نجسة نجاسة طقسية تنتقل باللمس والمجاورة. يستمر حيضها الطبيعي سبعة أيام، ثم تظل بعد انقطاع الدم سبعة أيام إضافية تسمى "أيام الطهارة" أو "الشبعاء نقيعاً" (Sheva Neki'im)، ليصبح المجموع أربعة عشر يوماً على الأقل في الهلاخاه اليهودية، دم الحيض يجعل المرأة في حالة تُسمى نِدَّة (Niddah)، وهي حالة نجاسة طقسية لا علاقة لها بالنجاسة الأخلاقية أو الدنيوية، بل مرتبطة بالطقوس والشعائر، خلال فترة الحيض وما بعدها، تُمنع المرأة من بعض الممارسات الدينية، وأيضاً من الاتصال الجسدي مع الزوج حتى انتهاء فترة الطهارة⁽²⁾، خلال هذه الفترة، تفرض عليها العزلة في مكان منفصل يسمى أحياناً "بيت المنفصل"، ويحرم على الآخرين لمسها أو مشاركتها الفراش أو الجلوس على شيء جلست عليه. كما يحرم عليها دخول الهيكل أو المشاركة في أي طقوس دينية. ويُمنع أيضاً الطلاق منها أثناء الحيض⁽³⁾.

ثانياً: العلاقة الزوجية

يحرم الجماع مع الحائض تحريماً قطعياً في الشريعة اليهودية، ويعتبر من الخطايا الكبيرة التي يعاقب عليها ب "الكاريت" (القطع من الأمة). ويمتد هذا التحريم إلى أي اتصال جسدي حميم قد يؤدي إلى الإثارة، بما في ذلك النوم في نفس السرير، أو تمرير شيء مباشرة من يد ليد دون وسيط، أو حتى

(¹) المصدر نفسه.

(²) ينظر: (Maimonides, 1965, p. 112).

(³) ينظر: (Biale, 1984, p. 147).

التلامس العابر. يشير التلمود إلى أن الزوج الذي يقترب من زوجته أثناء النيداه يُطرد من العالم الآتي⁽¹⁾ هذه القيود الصارمة تهدف إلى خلق حاجز جسدي كامل بين الزوجين خلال فترة الحيض هذه النصوص التوراتية هي الأساس الذي بُنيت عليه أحكام النيداه في الهالاخاه اليهودية، الهدف منها هو خلق حاجز جسدي كامل بين الزوجين أثناء فترة الحيض، ليس باعتباره خطيئة أخلاقية، بل كنجاسة طقسية مرتبطة بالعبادة والطهارة، فكرة الطرد من "العالم الآتي" وردت في الأدبيات التلمودية والربانية، حيث يُعتبر من يخالف أحكام النيداه كمن ينتهك حدود القداسة، وقد يُحرم من نصيبه في العالم.

ثالثاً: طقوس التطهير (الطهور)

بعد انتهاء الأيام السبعة النظيفة (أي بعد انقطاع الدم بسبعة أيام)، يجب على المرأة الاغتسال في حوض طقسي خاص يسمى "المقفياه" (Mikveh) للتطهر والسماح لها باستئناف حياتها الطبيعية والعلاقة مع زوجها. يجب أن يكون الماء طبيعياً (مطراً أو نبعاً) ويغطي كامل جسدها دون أي عائق. يسبق الاغتسال فحص داخلي دقيق (فحص "البديكا") باستخدام قماشة بيضاء (اسمها "عيد") للتأكد من توقف الدم تماماً⁽²⁾ فقط بعد هذا الاغتسال تعود المرأة إلى حالة الطهارة ويحل للزوجين الجماع وإذا طهرت من سيلها تحسب لنفسها سبعة أيام، وبعد ذلك تطهر.

هذا النص يوضح أن المرأة بعد انقطاع دمها تبدأ حساب سبعة أيام نقية، ثم تُعتبر طاهرة، وفي اليوم الثامن تأخذ لنفسها يمامتين أو فرخي حمام وتأتي بهما إلى الكاهن إلى باب خيمة الاجتماع. فيعمل الكاهن الواحد ذبيحة خطية والآخر محرقة، ويكفر عنها الكاهن أمام الرب من سيل نجاستها.

⁽¹⁾ ينظر: (a13Talmud Bavli, Tractate Niddah).

⁽²⁾ ينظر: (158, p. 1984Biale).

النص يبين أن الطهارة لا تكتمل إلا بعد الاغتسال وتقديم الذبائح، وهو ما يعكس الطابع الطقسي لهذه النجاسة⁽¹⁾.

المبحث الثاني

المرأة الحائض في الشريعة الإسلامية

النصوص الشرعية

في الإسلام، تأتي الأحكام الرئيسية من القرآن الكريم، وتحديدًا من سورة البقرة، حيث قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَّينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (2).

. هذا النص القرآني هو الأساس الذي تدور حوله كل التفريعات الفقهية. كما وردت أحاديث نبوية كثيرة توضح التفاصيل، كقول الرسول (ﷺ) لزوجته عائشة (رضي الله عنها) عندما حاضت في الحج: " عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ؟ قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، قَالَتْ: فَشَكُوتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَ: ((أَفْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي))" (3).

أولاً: أحكام العبادات

تحرم الحائض على الصلاة، فلا تصلي ولا يقبل منها الصلاة، ولا يجب عليها قضاؤها. كما تحرم عليها الصوم، ولكن يجب عليها قضاؤه بعد الطهر. ودليل ذلك حديث النبي (ﷺ): "أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟" (4). ويحرم عليها مس المصحف بشهوة الرأي عند الجمهور يقصد باللمس التلذذ أو الاستمتاع

(1) سفر اللاويين 15:29-30

(2) البقرة ايه 222

(3) صحيح البخاري، حديث رقم (1650)، 730/3.

(4) المصدر نفسه، حديث رقم (1951)، 347/4.

الحسي كما يقع بين الرجل والمرأة أو ما يشبه ذلك، وهذا هو الذي قال الجمهور إنه محرم، لأنه ينافي تعظيم كلام الله تعالى ويُدخل معنى غير لائق في التعامل مع المصحف ، كما يحرم عليها قراءة القرآن على الراجح من أقوال العلماء، إلا للضرورة أو لأغراض التعليم مع التيمن. ويحرم عليها الطواف بالكعبة، وهو الركن الأعظم في الحج والعمرة. لكن يبقى لها الذكر والدعاء وطلب العلم وكل أنواع العبادات غير المتوقفة على الطهارة من الحدث الأكبر⁽¹⁾.

ثانياً: العلاقة الزوجية

يحرم جماع الحائض في الفرج إجماعاً، استناداً للآية الكريمة ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾⁽²⁾. لكن أبيح لها كل ما سوى ذلك من مقدمات الجماع كالمعانقة والتقبيل واللمس، بشرط أمن الوقوع في المحظور. وهذا من أهم الفروق عن المنظور اليهودي. فقد سئل النبي (ﷺ): ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: "لَكَ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ"⁽³⁾. أي ما عدا الفرج. ولا تعتبر المرأة نجسة العين، ويجوز لها أن تعيش حياتها الطبيعية داخل بيتها وتخدم زوجها وأولادها، ويجوز للزوج الاستمتاع بجميع أجزاء جسدها عدا الفرج⁽⁴⁾.

ثالثاً: الاغتسال

يشرع للمرأة الاغتسال بعد انقطاع الدم وانتهاء فترة الحيض للطهارة. ويتم الاغتسال وفق شروط معينة منها النية وتعميم الماء على جميع الجسم مع المضمضة والاستنشاق. عن عائشة (رضي الله عنها) أن

(¹) المجموع، النووي، 357/2.

(²) البقرة اية 222.

(³) صحيح مسلم، حديث رقم (1436)، 1059/2.

(⁴) ينظر: المغني، ابن قدامة، 257/1.

فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض، فقال النبي (ﷺ): "إِذَا أَقْبَلْتَ حَيْضَتُكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَأَغْتَسِلِي وَصَلِّي"⁽¹⁾، لا يشترط أن يكون الماء راكداً أو في مكان خاص، بل يكفي الماء الطهور⁽²⁾.

المبحث الثالث

دراسة مقارنة وتحليلية

مقارنة في الأسس الفلسفية

أولاً : اليهودية: تركز على فكرة "النجاسة الطقسية" (Ritual Impurity) التي تنتقل باللمس وتستدعي عزلة لحماية المقدس من الدنس. فالمرأة أثناء النידاه تعتبر مصدر تلوث طقسي للمحيطين والأشياء⁽³⁾.

ثانياً: الإسلام: يركز على فكرة "الطهارة التعبدية" (Ritual Purity) المرتبطة بأداء العبادات، مع النظر إلى الحيض على أنه "أذى" صحي أكثر من كونه دنساً. والتعبير القرآني بـ "أذى" يحمل دلالة صحية ونفسية أكثر من دلالة النجاسة الطقسية⁽⁴⁾.

ثالثاً: مقارنة في الأحكام العملية

1) العبادات:

في اليهودية، تحرم من جميع الطقوس الدينية ودخول الأماكن المقدسة.

* في الإسلام تحرم من بعض العبادات (الصلاة، الصوم، الطواف، مس المصحف) وتبقى أخرى (الدعاء، الذكر، حضور حلقات العلم).

(¹) صحيح البخاري، حديث رقم (226)، 91/1.

(²) ينظر: الفقه الإسلامي وادلته، الزحيلي، 410/1.

(³) ينظر: (Fonrobert, 2000, p. 45).

(⁴) ينظر: الفقه الإسلامي وادلته، الزحيلي، 395/1.

(2) العلاقة الزوجية:

- * التحريم في اليهودية شامل للمس والمباشرة والعزلة الجسدية الكاملة.
- * في الإسلام يقتصر على الجماع في الفرج مع إباحة سائر أنواع المداعبة والمباشرة.

(3) العزلة:

- * مفروضة ومادية في اليهودية (بيت المنفصل).
- * غير موجودة في الإسلام، بل تعيش المرأة حياتها الطبيعية داخل أسرتها.

(4) الطهارة:

- * في اليهودية يتطلب "مقفياه" خاصاً وماء طبيعياً وفحصاً داخلياً.
- * في الإسلام أي ماء طهور يكفي، ولا يشترط مكان معين أو فحص داخلي.

رابعاً: الآثار النفسية والاجتماعية

أدى المنظور اليهودي إلى عزل المرأة اجتماعياً ونفسياً بشكل دوري، مما قد يؤثر على صحتها النفسية وعلاقتها الزوجية، حيث تشير بعض الدراسات إلى أن بعض النساء اليهوديات Orthodox يشعرن بالعار أو الدنس خلال هذه الفترة⁽¹⁾ بينما حاول المنظور الإسلامي التوفيق بين مقتضيات الطهارة واستمرارية الحياة الأسرية والعلاقة الإيجابية بين الزوجين، مما يحقق قدراً أكبر من التوازن النفسي والاجتماعي. فإباحة المداعبة بين الزوجين تحافظ على التواصل العاطفي وتقلل من الشعور بالرفض أو العزلة⁽²⁾.

(¹) ينظر: (Katz, 1996, p. 5).

(²) ينظر: (ساكسينا، 2010، ص 58).

الخاتمة والنتائج

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1. وجود قواسم مشتركة بين الديانتين في تحريم الجماع أثناء الحيض واشتراط الطهارة بعده، مما يدل على نظرة مماثلة لأهمية الطهارة الجسدية في العلاقة الحميمة.
 2. وجود اختلافات جوهرية في مدى التحريم وطبيعة النجاسة ودرجة العزلة المفروضة، حيث يتسم المنظور اليهودي بالصرامة والطقسية بينما يتسم المنظور الإسلامي بالمرونة العملية.
 3. أن التشريع اليهودي أكثر تشدداً وطقسية، بينما التشريع الإسلامي أكثر مرونة وتركيزاً على الجوانب العملية والحفاظ على كرامة المرأة واستمرارية حياتها الأسرية الطبيعية.
 4. أن كلا المنظورين ينبعان من رؤية دينية تستهدف تنظيم الحياة وفقاً لمفاهيم الطهارة والقدسية، لكن بمنهجين مختلفين يعكسان سياقهما التاريخي والثقافي.
- توصي الدراسة بإجراء مزيد من البحوث حول تأثير هذه الأحكام على الصحة النفسية للمرأة في المجتمعات المعاصرة، ودراسة القراءات المعاصرة والتأويلية للنصوص الدينية في هذا الشأن، ومقارنة أكثر توسعاً تشمل المسيحية والديانات الأخرى.

المصادر والمراجع

المصادر العربية:

القرآن الكريم.

1. صحيح البخاري. (2002). تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة.
2. صحيح مسلم. (1991). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي.
3. المغني, ابن قدامة، أبو محمد. (1997). مكتبة القاهرة.
4. المجموع شرح المذهب ، يحيى بن شرف النووي. (1995). دار الفكر.
5. الفقه الإسلامي وأدلته ، وهبة الزحيلي،. (1985). دار الفكر.
6. التوراة (العهد القديم).
7. التلمود البابلي. Tractate Niddah.

References and Sources

Arabic Sources and References

* The Holy Quran (Al-Qur'an Al-Kareem).

1. Sahih Al-Bukhari. (2002). Edited by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser. Dar Touq Al-Najat.
2. Sahih Muslim. (1991). Edited by: Muhammad Fouad Abdul Baqi. Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi.
3. Ibn Qudamah, Abu Muhammad. (1997). Al-Mughni. Maktabat Al-Qahira.
4. Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf. (1995). Al-Majmoo' Sharh Al-Muhadhdhab. Dar Al-Fikr.
5. Al-Zuhayli, Wahbah. (1985). Al-Fiqh Al-Islami wa Adillatuh (Islamic Jurisprudence and its Proofs). Dar Al-Fikr.
6. The Torah (Old Testament).
7. The Babylonian Talmud. Tractate Niddah.

Foreign Sources (Non-Arabic Sources)

1. Maimonides, M. (1965). Mishneh Torah: The Book of Holiness. (M. Hyamson, Trans.). Feldheim Publishers.

2. Biale, R. (1984). *Women and Jewish Law: The Essential Texts, Their History, and Their Relevance for Today*. Schocken Books.
3. Wegner, J. R. (1988). *Chattel or Person? The Status of Women in the Mishnah*. Oxford University Press.
4. Fonrobert, C. E. (2000). *Menstrual Purity: Rabbinic and Christian Reconstructions of Biblical Gender*. Stanford University Press.
5. Katz, M. (1996). The Issue of Niddah in the Modern World. *The Edah Journal*, 2(1), 1-12.
6. Al-Bar, M. A. (1995). *The Creation of Man between Medicine and the Qur'an*. Dar Al-Qalam.
7. Al-Qaradawi, Y. (2001). *The Lawful and the Prohibited in Islam*. American Trust Publications.
8. Ali, K. (2006). *Sexual Ethics and Islam: Feminist Reflections on Qur'an, Hadith, and Jurisprudence*. Oneworld Publications.
9. Stow, K. R. (1992). The Jewish Family in the Roman World: A Study of Mendelsohn's "Jerusalem". *The Catholic Historical Review*, 78(2), 265-270.
10. Sachedina, A. (2009). *Islam and the Challenge of Human Rights*. Oxford University Press.
11. Saxena, K. (2010). Women in Jewish and Islamic Law: A Comparative Study. *Journal of Comparative Law*, 5(2), 45-67.
12. Hassan, R. (1999). Feminism in Islam. In A. Sharma & K. Young (Eds.), *Feminism and World Religions* (pp. 248-278). State University of New York Press.
13. El-Azhary Sonbol, A. (2003). *Women of Jordan: Islam, Labor, and the Law*. Syracuse University Press.
14. Maghen, Z. (1999). *Virtues of the Flesh: Passion and Purity in Early Islamic Jurisprudence*. Brill.
15. Katz, M. H. (2002). *Body of Text: The Emergence of the Sunni Law of Ritual Purity*. State University of New York Press.
16. Juynboll, G. H. A. (2007). *Encyclopedia of Canonical Hadith*. Brill.
17. Brown, J. A. C. (2009). *Hadith: Muhammad's Legacy in the Medieval and Modern World*. Oneworld Publications.
18. Spector, S. A. (1993). *Chapters on Marriage and Divorce: Responses of Ibn Hanbal and Ibn Rahwayh*. University of Texas Press.
19. Berkey, J. P. (1992). *The Transmission of Knowledge in Medieval Cairo: A Social History of Islamic Education*. Princeton University Press.

20. Eilberg-Schwartz, H. (1990). *The Savage in Judaism: An Anthropology of Israelite Religion and Ancient Judaism*. Indiana University Press.
21. Al-Buti, M. S. R. (2003). *The Jurisprudence of the Prophetic Biography*. Dar Al-Fikr.